



النائب سيف الدين مخلوف

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
رئيس لجنة شهداء الثورة وجرحها
وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الانتقالية

باردو في 19 جوان 2020

الحمد لله وحده

من رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم

الموضوع: مبادرة تشريعية لتجريم البغاء العلني

السيدي رئيس مجلس نواب الشعب المحترم، تحية وبعد،

يشرف ائتلاف الكرامة أن ترفع إلى مكتب مجلس نواب الشعب مبادرة تشريعية لتجريم البغاء العلني باعتبارها ضربا من ضروب الاتجار بالبشر والحط من قيمة الإنسان عامة والمرأة على وجه خاص.

محتوى المبادرة:

مشروع قانون لتعديل الفصل 231 من المجلة الجزائية

الفصل الأول: تعديل الفصل 231 من المجلة الجزائية:

النساء اللاتي يعرضن أنفسهن بالإشارة أو بالقول أو يتعاطين الخناء ولو صدفة، يعاقبن بالسجن من ستة أشهر إلى عامين وبخطية من مائتي دينارا إلى ألفي دينار.

يعتبر مشاركا ويعاقب بنفس العقوبات كل شخص اتصل بإحدى تلك النساء جنسيا.

الفصل الثاني: إضافة الفصل 231 مكرر:

ويكون عقاب مرتكب الخناء طبق أحكام الفصل السابق وفي الحالات التالية مضاعفا:

أولا: إذا كان من يعرض نفسه ذكرا

2020 / 48

ثانياً: يعين أو يحمي أو يساعد بأي وسيلة كانت خناء الغير أو يسعى في جلب الناس إليه،

ثالثاً: يقاسم بأي صورة كانت متحصل خناء الغير أو يتسلم إعانت من شخص يتعاطى الخناء عادة،

رابعاً: يعيش قصداً مع شخص يتعاطى عادة الخناء ولا يمكنه أن يثبت أن له مداخل كافية تسمح له بأن ينفق بمفرده على معيشته،

خامساً: يتوسط بأي عنوان كان بين الأشخاص الذين يتعاطون الخناء والفجور والأشخاص الذين يستغلون الخناء أو الفجور أو الذين يؤجرون الغير على ذلك.

سادساً: إذا ارتكبت الجريمة ضد قاصر أو من صاحب سلطة أو باستعمال الخداع والاحتيال.

والمحاولة موجبة للعقاب.

وتجري أحكام القانون الأساسي عدد 61 لسنة 2016 المؤرخ في 03 أوت 2016 والمتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته في الحالات التالية:

أولاً: كل من فتح مهلاً لتعاطي الخناء بجميع أشكاله

ثانياً: يستخدم شخصاً ولو برضاه وحتى لو كان رشيداً أو يحرّه أو ينفق عليه بقصد الخناء أو يدفعه إلى الفجور أو الفساد،

الفصل الثالث: تلغى كل النصوص والأحكام المخالفة لهذا القانون وبخاصة القرار المؤرخ في 30 أفريل 1942 المنظم للبغاء العلني.

الفصل الرابع: يدخل هذا القانون حيز النفاذ بعد ستة أشهر من نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

الأمضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

سيف الدين مخلوف

الجمهوريّة التونسيّة
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف



2020/48

| |
|--------------------|
| الواردات عدد |
| 19 جوان 2020 |
| مجلس نواب الشعب |
| مكتب الضبط المركزي |



مذكرة شرح الأسباب

للمبادرة التشريعية لائتلاف الكرامة المتعلقة بتجريم البغاء العلني

عملا بأحكام الفصل 23 من الدستور التونسي والذي جاء فيها " تحمي الدولة كرامة الذات البشرية وحرمة الجسد .. "

و عملا بأحكام الفصل 46 من الدستور والتي جاء فيها " تلتزم الدولة بحماية الحقوق المكتسبة للمرأة وتعمل على دعمها وتطويرها ."

تطرح كتلة ائتلاف الكرامة على المجلس الموقر مبادرة تشريعية جديدة بهدف تصحيح وضع شديد الإهانة للمرأة التونسية، ولتفادي الخلل التشريعي الجسيم الذي طرأ منذ صدور القانون الأساسي عدد 61 لسنة 2016 المؤرخ في 03 أوت 2016 والمتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص والذي أصبح متنافيا مع مقتضيات القرار المؤرخ في 30 أفريل 1942 المنظم للبغاء العلني، والذي ظل لقرابة الثمانين عاما رمزا لامتهان كرامة المرأة التونسية من والذي جعل منها سلعة رخيصة تسترزق جهرا وعلنا من جسدها .

وحيث لا يعقل في اعتقادنا أن تسترزق المالية العمومية من الخباء ومن امتهان كرامة نساء وبناتنا وحيث جاء في الفصل الأول من القانون الأساسي المذكور أعلاه والمتعلق بالاتجار بالأشخاص ما يلي:

" يهدف هذا القانون إلى منع كل أشكال الاستغلال التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص وخاصة النساء والأطفال ومكافحتها بالوقاية من الاتجار بهم وزجر مرتكبيه وحماية ضحاياه ومساعدتهم "

وحيث جاء في الفصل الثاني من نفس القانون أن " يعد اتجارا بالأشخاص ... استغلال بغاء الغير أو دعارته أو غيرها من أشكال الاستغلال الجنسي .. "

وحيث جاءت أحكام القانون المذكور شديدة الصرامة في زجر جرائم الاستغلال الجنسي أو يكون وفقا لأجل ذلك أو يعد محل لتعاطيه أو يتوسط فيه أو ينتفع بمحصوله .

وحيث تلافيا للخلل التشريعي المبين أعلاه، وتصحينا لوضعية خاطئة ومهينة لكرامة المرأة التونسية، فإننا نطرح على المجلس الموقر هذه المبادرة من أجل وضع حد لامتهان كرامة المرأة التونسية ولاعتبار المجاهرة بالرذيلة عملا مشروعا ومهنة " شريفة " تسترزق منها نساء تونس.

الأمضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف

2020/48



قائمة النواب الممضين على المبادرة التشريعية المتعلقة

بتجريم البغاء العلني

| الامضاء | الاسم و اللقب |
|---------|---------------------|
| | سيف الدين مخلوف |
| | زياد الهاشمي |
| | عبد اللطيف علوى |
| | يسري الدالي |
| | حليمة همامي |
| | أحمد بن عياد |
| | أحمد موي |
| | منذر بن عطية |
| | نضال سعودي |
| | محمد الناصر بوسن |
| | عز الدين الفرجاني |
| | الحبيب بن سيدهم |
| | أمين ميساوي |
| | محمد العفاس |
| | عواطف فتريش |
| | محمد الفاتح الخليفي |
| | الصحابي صمارة |
| | Maher Zid |
| | عمر الغربي |